رابط المادة على منصة باحث

فتاوى واختيارات الشيخ سليمان العلوان

حكم الحج عن الغير الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

هذا قول المجوزين قالت الصدقة كما تقدمت الذين يقولون بانه يجوز الحج عن الغير قد يحج عن الناس قالوا كالصدقة نعم اذا نوى نعم قال يجوز يعني اذا ازكي عن غيري - 00:00:02

اقول للاخ سوف اخرج زكاة زكاة مالك الواجبة عنه اذا اذن قال لا بأس بذلك بمنزلة الحج اذا ادى ذلك قبل نفسه ولكن هناك فرق بين هذا الحج وبين الزكاة الواجبة. الزكاة متعلقة بالمال - 00:00:18

وهذا متعلق للنفس والزكاة لا يفوت وقتها الزكاة لا يبد وقتها ويخرج عن الغير لا يفوت وقتها اخرج عن نفسي ولا يفوت وقتها بخلاف الحج يفوت وقتهم لابد من العام القادم ولا ادري ماذا يعرض لي - 00:00:33

فقد يموت الشخص وقد يصيبه اه اه كبر او مرض لا يرجى بؤه فيحتاج الى ما بعده ليوكل غيره. والله جل وعلا خاطب العبد الى من استطاع اليه - 00:00:50